

رئيس الهيئة

قرار رقم (٢٤٤) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ١١ / ٩ / ٢٠٢٢

بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

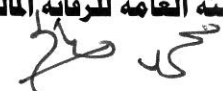
بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بالموافقة على ضوابط إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة. وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسطاء تأمين بالجهاز الانتاجي لشركة مصر لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وبنفس ارقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار :

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي
١	هبة حسن السيد زياده	٣٢٤٠٨	مصر لتأمينات الحياة	٢٦٩١٠٢٩٠٣٠٠٠٨٢
٢	حسن فايز محمد محمد	٢٢٢١١	مصر لتأمينات الحياة	٢٨١٠٧٢٣٢٥٠٠٤٣٨
٣	دينا رمضان على ابراهيم غاتم	٤٠٧٠٤	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٣٠٣٠١١٣١٧٠٨٣
٤	عيد عبد النبي عيد محمد عبد الله	٣٢٣٧٨	مصر لتأمينات الحياة	٢٨٦٠٤١٨١٦٠٠٩٥٩
٥	فاطمه محمد عيد على	٤٠٥٩٤	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٢٠٩٠٢١٤٠١٩٦٥

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

